



## قرار رقم ( ٦٥ )

نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية والمعتربين  
بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .  
وعلى أحكام القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ .  
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٢٠/ تاريخ ٢٠١٦/٠٨/٢٨ .  
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٧١/ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ .  
وعلى موافقة رئاسة مجلس الوزراء بكتابها رقم /١٣٦/ تاريخ ٢٠١٧/٢/٦ .  
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية رقم /٥١٥١/ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٦ .

يقرر ما يلي:

مادة ١ - تعلن وزارة الخارجية والمعتربين عن إجراء مسابقة لتعيين عدد من العاملين الإداريين في وزارة الخارجية والمعتربين لوظيفة معاون رئيس ديوان من الفئة الأولى وفق الشواغر المحددة في الملاك لحملة شهادة الإجازة الجامعية في ( الاقتصاد - الحقوق - الاعلام - الآداب والعلوم الإنسانية - " قسم اللغة الانكليزية - قسم اللغة الفرنسية- التاريخ - الجغرافيا - علم الاجتماع " ) أو ما يعادلها.

مادة ٢ - يشترط في المتقدم للمسابقة أن تتوفر فيه شروط التعيين المنصوص عليها في المادة /٧/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ / وتعديلاته، إضافة إلى الشروط التالية :

- أن يكون سورياً أصلاً.
- أن يكون غير عامل في وزارات الدولة أو إحدى مؤسساتها .
- غير متزوج بأجنبية، ولا تعتبر بحكم الأجنبية الحاصلة على الجنسية العربية السورية منذ خمس سنوات على الأقل .
- أن يكون متلقى لإحدى اللغات الأجنبية الواردة في المادة الأولى من القرار.
- أن يكون متلقى لاستخدام الحاسوب.
- أن يكون قد أدى الخدمة الإلزامية أو معفى منها أو يؤديها، وغير مختلف عن الالتحاق بالخدمة الاحتياطية.
- ألا يتجاوز العمر بتاريخ ٢٠١٧/٤/١ ٣٢/ـ عاماً، ويستثنى من هذا الشرط المتعاقدون في وزارة الخارجية والمعتربين .
- أن يتمتع المتقدم باللياقة واللبقة والالتزام بالعمل والتمتع بروح الفريق وكل ما يقتضيه العمل.
- ألا يقل معدل التخرج في الإجازة عن /٥٥٪/ .

**مادة ٣ – تقدم الطلبات إلى وزارة الخارجية والمعتربين، إدارة الشؤون الإدارية والمالية، تنظيم كفرسوسة خلال ساعات الدوام الرسمي في الفترة الممتدة من ١٥ /٦ /٢٠١٧ ولغاية ٢٠١٧ /٧ /٢٠١٨، ويكتفى في هذه المرحلة تقديم الوثائق التالية :**

- طلب الاشتراك في المسابقة، مع موجز عن السيرة الذاتية باللغة العربية عدد ٢/.
- خلاصة سجل عدلي ( وثيقة غير محكم).
- وثيقة غير عامل في الدولة .
- صورة شخصية بالطول الكامل + صورة شخصية ملونة ٤×٤ عدد ٣/ .
- بيان عائلي يثبت أن المتقدم سوري أصلاً و ان زوجته ليست أجنبية أصلها من غير البلد العربية و تعتبر بحكم الأجنبية الحاصلة على الجنسية العربية السورية منذ خمس سنوات على الأقل ( تكتب صراحة على البيان العائلي ) ان كان متزوجاً .
- صور عن الشهادة العلمية أو ما يعادلها مصدقة أصولاً قبل تاريخ التقدم الى المسابقة .
- وثيقة استشهاد ( صادرة عن مكتب شؤون الشهداء أو أحد فروعه في المحافظات ، مكتب الأمن الوطني، الاتحاد العام لنقابات العمال ) المشمولين بأحكام القانون رقم ٣٦ / عام ٢٠١٤ .
- تعهد بتقديم شهادة ICDL .
- وثيقة اختبار المستوى الوطني لإحدى اللغات الحية التالية ( الانكليزية ، الفرنسية ) لا يعود تاريخ صدورها الى أكثر من عام بتاريخ تقديم الطلب ، و يستثنى خريجو الشهادات ذات الاختصاص .
- إفصاح المتقدم عن أقاربه في وزارة الخارجية و المعتربين لغاية الدرجة الرابعة .
- وثيقة أداء خدمة العلم أو الاعفاء منها ، او بيان يفيد بأن المتقدم يؤدي خدمة العلم .
- شهادة قيد عمل .
- مصنف سحاب لحفظ الاوراق الثبوتية .
- تستكمل باقي الاوراق الثبوتية خلال مدة شهر من تاريخ نشر أسماء الناجحين في لوحة الاعلانات تحت طائلة سقوط الحق في التعين .

مادة ٤ - تشكل في وزارة الخارجية والمغتربين اللجان المتعلقة بالأمور اللوجستية والإدارية الازمة لإجراء المسابقة .

مادة ٥ - يصدر وزير الخارجية والمغتربين :

- قراراً بأسماء المقبولين للاشتراك في المسابقة من المتقدمين وذوي الشهداء خلال مدة شهر من تاريخ انتهاء تقديم الاوراق الثبوتية .

- قراراً يتضمن جدولًا بمواعيد و مراكز الامتحانات قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من موعد بدء الامتحانات التحريرية .

- قراراً يتضمن أسماء الناجحين في الامتحانات التحريرية والمؤتمته من المتقدمين وذوي الشهداء والمؤهلين للاشتراك في المقابلة الشفهية.

مادة ٦ - يخصص نسبة /٥٠ / بالمائة من الشواغر المشار إليها في المادة الأولى من هذا الإعلان لذوي الشهداء العسكريين وشهداء قوى الأمن الداخلي والشهداء المدنيين، وفي حال عدم توفر نسبة /٥٠٪ من ذوي الشهداء من تقدموا إلى المسابقة يصار إلى ملئ تلك الشواغر من غير ذوي الشهداء.

مادة ٧ - تشتمل المسابقة على امتحان تحريري و مؤتمت و مقابلة شفوية بحيث يكون مجموع درجاتها الاجمالية /١٠٠ / علامة موزعة على النحو التالي :

أ- الامتحان التحريري و المؤتمت /٥٠ / علامة .

ب- مقابلة شفوية /٣٥ / علامة .

ج - معامل التثقيل /١٥ / علامة، ويحتسب للناجحين في كل من الامتحان التحريري والمؤتمت والمقابلة الشفهية اعتماداً على صورة شهادة قيد العمل المقدمة منه، وذلك على النحو التالي :

عدد أشهر التسجيل للمتقدم في مكتب التشغيل ( بدءاً من تاريخ التسجيل حتى تاريخ الإعلان عن المسابقة )

١٥ ×

عدد أشهر عمل مكتب التشغيل ( بدءاً من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ الإعلان عن المسابقة )

- تحتسب أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد عن /١٥ / يوماً شهراً كاماً.

- تحتسب المحصلة النهائية على النحو التالي :

المحصلة النهائية = درجة الامتحان التحريري والمؤتمت + درجة المقابلة الشفهية + معامل التثقيل .

مادة ٨ - يخضع المؤهلون الواردة اسماؤهم في قرار المقبولين لامتحان تحريري ومؤتمت في المواد التالية :

- الجغرافيا الطبيعية .

- التاريخ الحديث لسوريا والأقطار العربية والتطورات السياسية المعاصرة .

- القانون الأساسي للعاملين في الدولة وملحقاته .

- اللغة الأجنبية ( الانكليزي أو الفرنسي ) .

- المعلوماتية ومهارات الحاسوب والقدرات الذهنية .

مادة ٩ - يعتبر ناجحاً في الامتحان التحريري و المؤتمت من حصل على / ٣٠ / علامة فأكثر ( من خمسين علامة )

للمواد الواردة في المادة ٨ / و يحق له التقدم لامتحان الشفهي ، و يعتبر ناجحاً في الامتحان الشفهي من حصل على / ٢٠ / علامة كحد أدنى ( من خمسة وثلاثين علامة ) .

مادة ١٠ - يعتبر ناجحاً في المسابقة من حاز على محصلة نهائية ٦٠ % فما فوق / من مجموع العلامات التحريرية والمؤتمته والشفهية ومعامل التقليل .

مادة ١١ - يصدر بقرار عن وزير الخارجية والمغتربين أسماء المقبولين من الناجحين في المسابقة الذين سيتم تعيينهم وفق العدد الذي ترتتبه وزارة الخارجية والمغتربين وحسب تسلسل العلامات وبما لا يتجاوز العدد لـ / ٥٠ / مقبول كحد أقصى بما في ذلك ذوي الشهداء، وينشر في الموقع الإلكتروني للوزارة و مراكز المحافظات .

مادة ١٢ - ينشر هذا القرار ويبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ١٣/١٤٣٨ هـ، الموافق لـ ٢٠١٧/٥/٩ م.

نائب رئيس مجلس الوزراء  
وزير الخارجية والمغتربين  
وليد المعلم



القديع:

- مكتب السيد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية والمغتربين.
- مكتب السيد نائب وزير الخارجية والمغتربين.
- مكتب السيد معاون وزير الخارجية والمغتربين.
- إدارة الشؤون الإدارية والمالية - إدارة الرقابة الداخلية.
- الجهاز المركزي للرقابة المالية.
- لوحدة الإعلانات في الوزارة.
- الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية والمغتربين.
- وزارة الإدارة المحلية / الرجاء النشر في جميع مراكز المحافظات.
- الموقع الإلكتروني لوكالة سانا للأنباء.